

Distr.: General
8 August 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة السابعة والثلاثون
١٥ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧

قائمة القضايا والأسئلة المطروحة المتعلقة بالنظر في التقارير الدورية

المهند

نظر الفريق العامل لما قبل الدورة في التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثاني والثالث
للمهند (CEDAW/C/IND/2-3).

ملحة عامة

١ - وجهت اللجنة في دورتها التاسعة والعشرين أول طلب إلى الدولة الطرف لتحديد التاريخ المتوقع لتقديم التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثاني والثالث، الذي يضم معلومات عن الأحداث التي جرت في كوجارات وتأثيرها على المرأة. وجهت طلبات مماثلة إلى الدولة الطرف في دورات لاحقة عديدة للجنة (انظر A/58/38، الجزء الثاني، الفقرة ٤٥٩، و A/59/38، الجزء الأول، الفقرة ٤٢٥، والجزء الثاني، الفقرة ٤٤٢). ولا يقدم التقريران الدوريان الثاني والثالث المعلومات المطلوبة عن الأحداث التي وقعت في كوجارات وتأثيرها على المرأة. وذكر المقرر الخاص المعنى بالعنف ضد المرأة أنه جرت أعمال عنف واسعة ضد المرأة في كوجارات في عام ٢٠٠٢، وأنه في أعقاب أعمال الشغب في كوجارات، نشأت ثقافة الإفلات من العقاب حيث سُمح باستمرار العنف الجنسي ولم يسمح للنساء ضحايا العنف أن يلحوظن إلى القضاء (Add.1/E/CN.4/2003/75). يرجى تقديم معلومات عن الأحداث التي جرت في كوجارات وتأثيرها على المرأة. وينبغي أن تذكر على نحو خاص الخطوات التي اتخذتها الحكومة لكافالة الوصول إلى العدالة وإعادة تأهيل النساء

ضحايا العنف فيما يتعلق بأحداث كوجارات. وينبغي لهذه المعلومات أن تضم أيضاً معلومات عن الخطوات التي اتخذت للتحقيق مع مرتكبي أعمال العنف ضد النساء خلال الأحداث وإحالتهم إلى القضاء، وما هي الأحكام التي وجهت إلى المدانين، وحالات الاعتقال، إن وجدت؛ وحالة المحاكمات وحالة الاتهامات، والعقوبات الصادرة بحقهم. ويرجى ذكر تدابير الحماية التي اتخذت خلال المحاكمات، وكذلك طبيعة المساعدة والدعم القانونيين المقددين للضحايا. وما هي العوائق التي اعترضت تقديم الجنة إلى العدالة، وما هي التدابير المتخذة للتغلب على تلك العوائق وما هي النتائج التي تمخضت عن ذلك؟ بالإضافة إلى ذلك، يرجى تقديم تفاصيل عن الخطوات التي اتخذتها الحكومة المركزية وحكومة الولاية لوضع خطط إعادة التأهيل للمرأة، وعدد النساء اللاتي استفدن من هذه الخطط. ويرجى أيضاً توضيح الخطوات التي اتخذتها الحكومة لتمكين المجتمعات المحلية من تحقيق الانتعاش الاقتصادي وإعادة بناء الهياكل الأساسية التي دُمرت خلال أعمال الشغب. ويرجى كذلك ذكر تدابير بناء الثقة المتخذة من أجل إعادة الإدماج في المجتمع.

٢ - يرجى إبلاغ اللجنة عن كيفية تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الهند وكيف يتم تعليم مراعاة المنظور الجنسي في العمليات العسكرية في "مناطق الاضطرابات" ومناطق الصراع. ويرجى إعطاء مزيد من التفاصيل (النطاق، عدد الأفراد المدربين، وإلى ما هنالك) حول التدريب بشأن التوعية الجنسانية المقدم إلى القوات المسلحة العاملة في مناطق التزاعات المذكورة في الفقرة ١٨ من التقرير. وفي تعليقها الختامية، أوصت اللجنة باستعراض قانون منع الإرهاب وقانون الصالحيات الخاصة للقوات المسلحة، بالتشاور مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية المعنية بالمرأة والمجتمع المدني. يرجى ذكر إن كان قد أجري هذا الاستعراض، وإن كان الأمر كذلك، ما هي الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ توصيات الاستعراض. ويرجى تقديم تفاصيل عن الأفراد العسكريين الذين جرت محاكمة في إطار القانون العسكري المذكور في الفقرة ١٧ من التقرير.

٣ - في ضوء الكوارث الطبيعية الأخيرة، مثل تسونامي في الهند، يرجى ذكر إن كانت الحكومة قد قيمت كفاءة المساعدة الإنسانية المقدمة إلى الضحايا من منظور جنساني وفيما إذا كانت الحكومة قد وضعت إطار عمل لتقييم المساعدة الإنسانية التي تراعي الحساسيات الجنسانية.

الدستور، والتشريعات والأجهزة الوطنية من أجل النهوض بالمرأة

٤ - يرجى تقديم معلومات عن عملية إعداد التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثاني والثالث. وينبغي أن تذكر هذه المعلومات الدوائر الحكومية المشاركة وطبيعة ومدى

مشاركتها، وما إذا كانت قد أجريت مشاورات مع منظمات غير حكومية وإن كان التقرير قد قدم إلى البرلمان.

٥ - يرد في الفقرة ٣٦ من التقرير أن اللجنة الوطنية المعنية بالمرأة استعرضت تدابير تتسم بالتمييز في ٣٢ قانونا واقتصرت تعديلات عليها، وأن هيئات أخرى قدمت أيضا اقتراحات لتعديل قوانين أخرى تتسم بالتمييز ضد المرأة، وأن لجنة وزارة مشتركة شكلت "لاستعراض القوانين القائمة ومعالجة التمييز وكفالة المساواة للمرأة". ويرجى تحديد ما هي الاستراتيجيات والخطط والداول الزمنية الملحوظة القائمة لإلغاء جميع القوانين التي تتسم بالتمييز ضد المرأة. ويرجى توضيح الخطوات المتخذة لإجراء مشاورات مع اللجان ذات الصلة، بما في ذلك النساء، حول هذه المسألة.

٦ - وفي تعليقها الختامية السابقة، أعربت اللجنة عن قلقها لأن الضمانات الدستورية للمساواة وعدم التمييز لا تطبق في مجال القطاع الخاص. وردا على ذلك، أورد التقرير في الفقرة ١٤ أن "تنفيذ معايير اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على الصعيد المنزلي/الخاص لا يزال يشكل تحدياً ينبعي التصدي له"، ويرجى ذكر الخطوات والاستراتيجيات المزمع اتخاذها للتصدي من جميع النواحي للتمييز على الصعيد المنزلي/الخاص، وأن يشمل ذلك إن كان يتم النظر في سن قانون بشأن التمييز الجنسي تمشيا مع توصيات اللجنة.

٧ - ويرد في الفقرة ٢٩ من التقرير أن التوصيات التي قدمتها اللجنة البرلمانية المعنية بمتذكرين المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في تعليقها الختامية السابقة لتعزيز سلطات اللجنة الوطنية للمرأة تحظى "باهتمام بالغ من قبل الحكومة". ويرجى تقديم تفاصيل كاملة عن توصيات اللجنة البرلمانية في هذا الصدد وإيضاح الخطط الملحوظة والإطار الزمني لكافلة التنفيذ التام لجميع التوصيات بهدف تعزيز سلطات اللجنة الوطنية للمرأة، بما في ذلك الترتيبات المتصلة بها فيما يتعلق بآليات تقديم الشكاوى ومواردها، وإقامة صلات مع اللجان النسائية في الولاية. يرجى أيضاً بيان إن كانت التوصيات تشمل أحکاماً بشأن تمثيل المنظمات غير الحكومية في اللجنة.

العنف المرتكب ضد المرأة والاتجار بها

٨ - في تعليقها الختامية السابقة، أوصت اللجنة بوضع خطة عمل وطنية بطريقة شاملة لمعالجة مسألة العنف القائم على نوع الجنس، تمشياً مع توصيتها العامتين ١٩ و ٢٤. غير أن العنف ضد المرأة ازداد منذ ذلك الحين (انظر الفقرتين ١٥ و ٨٣ من التقرير). فيرجى تقديم الأسباب وراء هذا التغير، وكما طلبت اللجنة في تعليقها الختامية السابقة، يرجى تقديم إحصاءات ومعلومات عن العنف ضد المرأة، مصنفة وفق الطبقة والفئات العرقية والدينية،

بما في ذلك حدوث ممارسات عرفية مثل أعمال القتل والمضايقات بسبب المهر، وحرق الأرملة وهي حية (الساتي) ونظام ديفاداسي. ويرجى كذلك تقديم معلومات كاملة عن الخطوات المتخذة، أو المزمع اتخاذها، لمعالجة مشكلة العنف ضد المرأة معالجة شاملة ومنسقة ومتضامنة، بما في ذلك تفاصيل عن برنامج العمل الوارد في الخطة العاشرة للحكومة في هذا المجال على النحو المشار إليه في الفقرة ٨٣ من التقرير، ومضمون القانون المقترن معالجة العنف المنزلي.

٩ - وفي تعليقها الختامية السابقة، دعت اللجنة الحكومية إلى استعراض القانون القائم بشأن ممارسة البغاء بالإكراه والاتجار بالنساء. ويذكر التقرير في الفقرة ١٤٢ أنه قدمت اقتراحات لتعديل قانون (منع) الاتجار الأخلاقي لعام ١٩٥٦. يرجى تقديم تفاصيل بشأن التعديلات المقترحة على القانون، بما في ذلك تعريف الاتجار، بالإضافة إلى الأحكام المتعلقة بالإنتاد وإعادة التأهيل والإدماج، وتبيان كيف ستستجيب التعديلات المقترحة لشاغل اللجنة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والمخاطر الصحية الأخرى للنساء من ضحايا ممارسة البغاء بالإكراه والاتجار. يرجى تقديم بيانات بشأن انتشار الاتجار والقضايا المرفوعة إلى المحكمة بموجب هذا القانون ومن حيث محكمته. وهل هناك خطة وطنية شاملة لمكافحة الاتجار ضمن فترة زمنية محددة؟ وهل تشمل هذه الخطة برامج لإعادة تأهيل النساء والأطفال المتجر بهم، وهل توجد ميزانية كافية؟

القوالب النمطية والممارسات الثقافية التي تتسم بالتمييز

١٠ - يرد في التقرير كله، أن استمرار انتشار المواقف النمطية وبعض الممارسات الثقافية والتقلدية والعادات تشكل عائقاً رئيسياً أمام تحقيق المساواة الفعلية للمرأة (مثال على ذلك، انظر الفقرات ٨٦ و ١٢٢ و ١٨٢). وفي الفقرة ١٢٢، يقرر التقرير أيضاً بأن الإصلاح التشريعي للقضاء على الممارسات العرفية التي تميز ضد المرأة "لم تحدث التغيرات المرجوة في دور المرأة وموقعها في الهند". يرجى تقديم معلومات فيما إذا كانت هناك استراتيجية شاملة، تشمل إنفاذ جميع القوانين لمنع الممارسات العرفية التي تميز ضد المرأة، وإشاعة مناخ اجتماعي ثقافي لصلاح المرأة، يشمل التعليم ونشر الوعي لدى العامة، وأي تعاون قائم مع المنظمات غير الحكومية في هذا المجال والتدابير القائمة أو المتوقعة للقضاء على الممارسات الثقافية التمييزية والقوالب النمطية الضارة عبر جميع القطاعات وال المجالات، بالإضافة إلى تقديم معلومات عن الخطوات المتخذة لإنهاء الممارسات الثقافية التمييزية من خلال نظام التعليم الرسمي، بما في ذلك التفاصيل المتعلقة بالسياسة الوطنية المعنية بالتعليم في هذا الخصوص.

١١ - ويرد في الفقرة ١٢٩ من التقرير أن الحكومة ”قدمت إجازة أبوة للرجال“ لتشجيعهم على المشاركة في رعاية الأطفال. يرجى تقديم تفاصيل عن هذه المبادرة، بما في ذلك حال تطبيقها، وما تم اتخاذه لتشجيع الرجال علىأخذ إجازة أبوة.

المشاركة في الحياة السياسية والحياة العامة

١٢ - لم تتجاوز مشاركة المرأة في البرلمان الوطني نسبة ٩ في المائة كما ذكر في الفقرة ١٦١ من التقرير، وتمثيل المرأة في الهيئات التشريعية في الولاية ”منخفض للغاية“ (الفقرة ١٦٣). ولا تزال مشاركتها في هيئات صنع القرار الأخرى، بما في ذلك الهيئات القضائية والمحاكم الشعبية بشكل خاص، منخفضة (الفقرة ١٨١). ويرد في الفقرة ١٨٣ من التقرير أن الخطوة العاشرة ستتخذ ”الخطوات الالزمة لكافلة توفير أسباب الوصول المتكافئ والمشاركة التامة للمرأة في هيئات صنع القرار“. يرجى تقديم تفاصيل عن الخطوات الواردة في الخطة، بما في ذلك التدابير وفقاً للفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية والتوصية العامة ٢٥، لزيادة عدد النساء، من بينهن النساء من الطبقات المختلفة والطوائف المنبوذة والقبائل، والنساء الريفيات ونساء الأقليات، في جميع الهيئات العامة وهيئات صنع القرار.

١٣ - يرجى تقديم معلومات عما إن كانت هناك استراتيجية وفترة زمنية محددة لحفظ ثلث المقاعد في البرلمان والهيئات التشريعية في الولاية للنساء، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٨٣ من التقرير.

١٤ - يرد في التقرير أن الممثلين المنتخبين قدموا اقتراح سحب الثقة ضد الرؤساء في الحكومة الحالية. ويعزو التقرير هذا الأمر إلى ”عوائق اجتماعية – ثقافية ضد النساء القياديّات“ (الفقرة ١٧١). يرجى ذكر الخطوات التي اتخذتها الحكومة لإزالة العوائق من أجل مشاركة المرأة مشاركة فعالة في الحياة السياسية والحياة العامة، بما في ذلك النساء القياديّات، ويرجى ذكر إن كانت هناك برامج لنشر الوعي والتعليم للممثلين المنتخبين على جميع المستويات.

التعليم

١٥ - يشير التقرير إلى وجود عدة عقبات تعيق تعليم الفتيات، بما في ذلك الممارسات ”المفروضة ثقافياً“ مثل تفضيل الأبناء والقيم الأبوية (الفقرة ٢١٨). يرجى ذكر الخطوات المحددة المتخذة أو المرتادة للتغلب على هذه العوائق، بما في ذلك ما تم عمله لمعالجة الممارسات الثقافية والعادات التي تواجهها الطالبات ولتشجيع تسجيلهن وبقائهن في المدرسة، وخاصة في المناطق الريفية وفي الولايات التي تنخفض فيها نسبة التسجيل وتترتفع معدلات التسرب من

المدارس. بالإضافة إلى ذلك، يرجى ذكر الاستراتيجيات والخطوات التي اتخذت لتنفيذ المادة ٢١ ألف من القانون ٨٦ لتعديل الدستور (٢٠٠٠)، الذي ينص على إلزامية التعليم الابتدائي المحياني وتأثيره على تسجيل الفتيات وبقائهن في المدارس، بما في ذلك في المناطق الريفية. وما هي الاستراتيجيات القائمة لكفالة تسجيل الفتيات في المجتمعات المحلية المهمشة مثل الداليل وأفراد القبائل والمسلمين وما إلى ذلك؟ يرجى ذكر النسبة المئوية للناتج المحلي الإجمالي الذي يشكل ميزانية الحكومة المخصصة للتعليم لفترة العامين ٤ ٢٠٠٥ و ٢٠٠٥.

١٦ - ما هي الخطوات التي تتخذها البعثة الوطنية لمحو الأمية وبعثة الولاية لمحو الأمية في القيام بمتتابعة منهجية لمسألة حصول النساء على دورات في مجال محو الأمية، وما هي الخطط الموضوعية (المدعومة بالموارد) التي لديهما لتنشيط برنامج التعليم المستمر؟

العاملة

١٧ - يشير التقرير في الفقرة ٢٣٨ إلى أن ٩٣ في المائة من النساء العاملات يعملن في القطاع غير الرسمي، بما في ذلك الزراعة وفي وظائف منخفضة الأجر. ويرد أيضاً في الفقرة ٢٤٤ من التقرير أن الحكومة تزمع العمل على كفالة "إيلاء النساء في القطاع غير الرسمي اهتماماً خاصاً فيما يتعلق بتحسين ظروف عملهن". ويرد في الفقرة ١٤ من التقرير أن الحكومة المركزية اقترحت إدخال مشروع قانون عمال القطاع غير المنظم الذي سينظم العمالة وشروط الخدمة في القطاع غير الرسمي. يرجى ذكر الفترة الزمنية المحددة لعرض مشروع القانون هذا وما إذا كانت آراء اتحادات العمال والجماعات النسائية مدرجة في صياغة مشروع القانون.

١٨ - ويذكر التقرير في الفقرة ٢٣٦ الفوارق الكبيرة في معدلات المشاركة في العمل بين الرجال والنساء. ويشير في الفقرة ٢٣٨ إلى أن النساء العاملات يشكلن أقلية صغيرة في القطاع المنظم والرسمي ١٧,٢ في المائة و ١٤,٥ في المائة على التوالي). ويرد في الفقرة ٢٤٤ من التقرير أن الحكومة تنوى "بدء مبادرة العمل الإيجابي لكفالة حفظ ما لا يقل عن ٣٠ في المائة من وظائف القطاع العام للنساء". يرجى تقديم معلومات عن الخطط القائمة لبلوغ هذا الهدف، بما في ذلك الاستراتيجيات والجدول الزمني لتنفيذها، وذكر ما إذا كانت الخطط تهدف إلى استخدام تدابير خاصة مؤقتة للنساء في الطبقات المتخلفة والنساء من طوائف الطبقات الدنيا والقبائل والنساء الريفيات.

١٩ - يرجى تقديم معلومات عما تم إنجازه لمعالجة استمرار الفجوات في الأجور بين الرجال والنساء، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٣٨ من التقرير.

٢٠ - وفي تعليقها الختامية السابقة، ساور اللجنة فلق بشأن ممارسة استعباد الدين وإنكار حقوق الوراثة فيما يتعلق بالأرض مما يفضي إلى حدوث استغلال فاحش للعاملات وإفقارهن. يرجى عرض ما استجد من الخطوات المتخذة لمعالجة هذه الشواغل، ونتائجها، منذ تقديم التقرير الأخير.

الصحة

٢١ - يرجى تقديم معلومات عن الخطوات العملية، بالإضافة إلى عملية الرصد، الواردة في الفقرة ٢٢ من التقرير، التي اتخذتها الحكومة لكفالة إنفاذ وتنفيذ قانون المفاهيم المسماة والأساليب التشخيصية لما قبل الولادة (حظر اختيار الجنس) لعام ١٩٩٤، وخاصة في الولايات التي تنخفض فيها نسبة النساء إلى الرجال.

٢٢ - يرجى تقديم بيانات إحصائية عن نسبة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مصنفة بحسب الجنس، والمناطق الريفية والحضرية، والطوائف الطبقية والإثنية، وما هي البرامج الوطنية القائمة لمنع انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومكافحته في صفوف النساء، بما في ذلك نشر الوعي والتدابير الاحترازية.

٢٣ - لا تزال وفيات الأمهات بسبب المضاعفات أثناء الحمل والولادة السبب الرئيسي في الوفيات بين النساء في البلد. ويرد في الفقرة ٢٦٧ من التقرير أن نسبة الولادات الآمنة في ١٢ ولاية، تقل عن ٢٥ في المائة. يرجى تقديم معلومات عن التدابير القائمة أو المزمعة لخفض عدد الوفيات النفاسية، وخاصة لدى النساء في المناطق الريفية.

٢٤ - يرجى تقديم معلومات عما تم إنجازه لتيسير إمكانية حصول النساء على الرعاية الصحية، وخاصة في المناطق الريفية، وإدماج خدمات تنظيم الأسرة في الرعاية الصحية الرئيسية.

النساء الريفيات

٢٥ - بما أن المرأة الريفية تشكل ما يقرب من ٧٠ في المائة من السكان الإناث، يرجى تقديم معلومات عن تأثير السياسة الزراعية الوطنية الحكومية على النساء والفتيات الريفيات، في قطاعات مثل الصحة والتعليم والعملة والتنمية الاقتصادية، والحصول على قروض والمشاركة في صنع القرار.

٢٦ - يرد في الفقرة ٣١٩ من التقرير أن ٨٩,٥ في المائة من القوة العاملة النسائية تتركز في القطاع الزراعي، ومع ذلك فهي لا تملك أرضاً. يرجى ذكر كيف تنوى الحكومة أن تنفذ قانون إصلاح الأراضي بفعالية وزيادة إمكانية حصول النساء على الأرض.

٢٧ - ما هي التدابير التي اتخذتها الحكومة لوقف تشريد شعب أديفاري، وخاصة نتيجة لمشاريع التنمية، التي أسفرت عن فقدان نساء أديفاري السيطرة على الموارد العامة؟ ما هي الخطوات الملحوظة المتخذة لوضع سياسة للنهوض بشعب أديفاري؟ ما هو موقع المرأة الأديفارية في تلك السياسة.

٢٨ - يرجى توضيح مدى تأثير العمل الإيجابي على نساء الداليت بالمقارنة بنساء آخريات وبالمقارنة ب الرجال الداليت، فيما يتعلق بالتعليم، والعملة، والمشاركة السياسية وصنع القرار. يرجى تقديم بيانات مصنفة بحسب نوع الجنس.

المساواة في الزواج والقانون المدني

٢٩ - تلاحظ اللجنة أنه بموجب سياسة التمكين الوطنية للنساء، هناك خطوات تُتخذ لجعل جميع قوانين الأحوال الشخصية عادلة جنسانياً وذلك بإلغاء الأحكام التي تتسم بالتمييز، ويتم ذلك بمشاركة جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك قادة المجتمعات المحلية والرعماء الدينيين على النحو الوارد في الفقرة ٤ من التقرير. يرجى ذكر الفترة الزمنية المحددة لإكمال هذه التعديلات. ويرجى ذكر إن كانت التعديلات المقترحة تتماشى مع مبادئ الاتفاقية. يرجى ذكر التدابير الاستباقية التي اتخذتها الحكومة لنشر الوعي في مختلف المجتمعات المحلية عن حقوق المرأة في المساواة في الزواج. ويرجى إبلاغ اللجنة كذلك عمما إذا كانت قد بدأت المشاورات مع المجتمعات المحلية للتتعديل المستقل لقوانين الأحوال الشخصية وما إذا كانت المجموعات النسائية تشارك في هذه المشاورات.

تصديق البروتوكول الاختياري

٣٠ - لم تصدق الهند بعد على البروتوكول الاختياري. يرجى ذكر الخطوات المتخذة أو التي ينظر فيها لكي تصبح الهند طرفاً في البروتوكول الاختياري.